بسم الله الرحمن الرحيم

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية قرار رقم: VA-2022-1032

الصادر في الاستئناف رقم (٧-129363-2022)

المقامة

من/ المكلف المستأنِفة ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك المستأنَف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الأحد 1444/04/26هـــــــ، الموافق 2022/11/20م، اجتمعت الدائرة الاســـــــئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هــــــ، بناء على الفقرة (5) من المادة (الســـابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هــــ، وذلك بمقرها في مدينة والمعدل بالمرســـوم الملكي رقم (م/11) وتاريخ 1438/11/2هـــــ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الأستاذ/ ...

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

وذلك للنظر في الاســــتئناف المقدم بتاريخ 2022/05/12م، من/ ... هوية وطنية رقم (...) بصـفته الممثل النظامي للشـركة ... سـجل تجاري رقم (...) على قرار الدائرة الثالثة للفصــل في مخالفات ومنازعات ضـــريبة القيمة المضـــافة في مدينة الرياض رقم (VTR-2022-236) في المقامة من المستأنِفة ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتى:

عدم قبول الدعوى شكلاً.

بسم الله الرحمن الرحيم

اللحنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المســــتأنِفة، فقد تقدم إلى الدائرة الاســــتئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار لجنة الفصل محل الطعن الذي قضى بعدم قبول الدعوى شكلاً لفوات المدة النظامية للاعتراض، وذلك لعدم صحة القرار الصادر من المستأنف ضدها، وانتهى بطلب قبول الاستئناف.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناء على الفقرة (2) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، التي تنص على أنه:" يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى وكافة المذكرات والمســـتنـدات، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة، قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومســــتندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بعدم قبول دعوى المستأنفة شكلاً لفوات المدة النظامية للاعتراض، ولما كان الثابت أن القرار محل الطعن في شــأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع أحكام النظام ومع الأســـباب التي بُني عليها، وحيث لم تلحظ الدائرة الاســـتئنافية بشــأنه ما يســتدعي الاســتدراك أو التعقيب في ضـوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمام هذه الدائرة، الأمر الذي تنتهي إلى تقرير عدم تأثيرها على نتيجة القرار. وبناءً على ما تقدم خلصـــت الدائرة إلى تقرير رفض الاستئناف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما انتهى إليه.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أُولًا: قبول الاستئناف من/ شـركة ... سـجل تجاري رقم (...) من الناحية الشـكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

ثانياً: رفض اســـتئناف/ شــركة ... ســـجل تجاري رقم (...) وتأييد قرار الدائرة الثالثة للفصـــل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VTR-2022-236). عضو

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...